



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦ / ٥ / ٢١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٣ م

الصلاة .. فتوى

(التعزية في مجمع معد لها) فتوى رقم (٥٥٤٣)

سائل يقول:

ما حكم الاجتماع للعزاء في الصالات؟

الجواب:

إذا كان اجتماعهم مع صنع الطعام فهو من النياحة، فعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كنا نعد الاجتماع في بيت الميت وصنع الطعام من النياحة» وأما بدون صنع الطعام فيكره، لأنه لم يكن على عهد السلف، بلا فرق بين اجتماعهم في بيت الميت أو في أي مكان آخر يقصدهم من أراد التعزية، ويعزيه الناس حيث يجدونه في المسجد أو الطرق، إلا من جاء من مكان بعيد فلا بأس كحق ضيافة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590